رابط المادة على منصة باحث

#شرح_سنن_الترمذي) مكتمل (

المجلس)271(| شرح سنن الترمذي | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام الحافظ ابو عيسى الترمذي يرحمه الله تعالى قال في جميعه كتاب الاضاحي عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم - 00:00:00

قال ما جاء في فضل الاضحية قال حدثنا ابو عمرو مسلم بن عمرو بن المسلم العزاء المدني قال حدثنا عبد الله بن نافع الصائغ ابو محمد عن ابي المثنى عن هشام ابن عروة عن ابيه - 00:00:19

عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال ما عمل ادمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الذنب انها لتأتي يوم القيامة بقرونها واشعارها واظلامها وان الزمن يقع من الله - 00:00:37

مكان قبل ان يقع من الارض اصيبوا بها نفسا. قال وفي الباري عن عمران بن حصين وزيد بن ارقم رضي الله عنهم قال ابو عيسى هذا حديث حسن غريب لا نعرفه من حديث عروة الا من هذا الوجه - 00:00:57

او ابو المثنى اسمه سليمان بن يزيد. روى عنه ابن ابي كليب قال ابو عيسى ويروى عن رسول الله صلى الله عليه واله وسلم انه قال في الاضحية لصاحبها بكل شعرة حسنة - 00:01:16

وقرونها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فيقول انه بعثت اليه رحمه الله في - 00:01:32

وفيها عدة لغات يقال ايضا يعني آآ يقال اضحاك واضحى يعني الاضحاك المفرد والاضحى جمع مثل العطاس وارقى التي يميز فيها بين الجمع وبين النصب نساء التأنيث فيقول اذا كثر الظهر قل المعنى واذا قل اللفظ اتسع كفر المعنى مثل بقرة وبقرة فان البقرة - 00:01:45

فيها زيادة فيكون مفرد واذا ذهبت صارت بقر نقصت الحروف فكثر المعنى. فمثل ذلك اضحى واضحى اضحى ارحام وايضا يقال ضحايا ضحية والظحية هي ما يتقرب به الى الله عز وجل من الهدي من بهيمة الانعام في ايام في يوم العيد - 00:02:25

ايام التشريق في يوم العيد وايام عيد الاضحى وايام التشريق الثلاثة التي بعده. هذه هي الاضاحي ومثلها الهدي الذي يكون للحجاج والمعتمرين الذين يتقربون به الى الله عز وجل في الحرم - 00:02:58

ثم مر هو واجب على كل قارئ ومفرد ومتنفع ولا يجب على المفرد انما اذا تطوع بالهدي فله ذلك واما الوجوب فانه لا يجب عليه كان في الاضاحي والهدايا فهي متماثلة. لان ما هذه الاضحية الهدي - 00:03:19

نعم وهذا في حديث عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قال ما عمل ادمي من عمل يوم النحر احب الى الله من اهراق الذنب. ما عمل عملا - 00:03:47

ما عمل ادمي يوم النحر من عمل احب الى الله من احراق دم. لان الاضحية ستقع من الله في موطن قبل ان يقع في الارض يقع دمها في الارض فاطيبوا بها فطيبوا بها نفسا - 00:04:07

فانها تأتيك يوم القيامة نعم لقرونها واشعارها واغلافها لقرونها واشعارها واغلافها ايش معليش؟ وان الدمع يقع من الله بمكان قبل ان يقع من الارض فطيبوا بها نفسي هذا الحديث يدل على فضله والاضحية لكنه - 00:04:24

وايضا لم يثبت وغير صحيح لان فيه آآ ابو المثنى الذي في اسناده وهو غير ثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. آآ ابو عمرو بن عمرو عن عبد الله ابن نافع - 00:04:44

من ان اهل المثنى هو كلمة وهو ضعيف اخذ له ابن ماجة عن هشام ابن عروة هشام ابن عروة قال رضي الله عنها وارضاها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. عن المراد الحصري - 00:05:14

واحاديثهم كلها ضعيفة قال ويروى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال في الاضحية لصاحبها بكل شعرة حسنة ويروى بقرونها. يعني بكل شعرة فبكل قرن معناه ان القرون في كل قرن والشعر بكل شعرة. نعم - 00:05:34

وهو حديث زين هو حديث زين فضيلة الشيخ في بلدنا ما عندنا بقرة ولا شيء من بهيمة الانعام. وذلك كثير من ولذلك كثير من الناس يذبحون والديك ولا بغيره ندعو ابناء في الارانب ولا في الخزلان ولا في غيرها - 00:06:03

قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الاضحية بكبشين. قال حدثنا قتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن قتادة عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم لكبشين املحين اقرنين ذبحهما بيده وسمى وكبر - 00:07:05

فوضع رجله على صفاحهما قال وفي عن علي وعائشة وابي هريرة وابي ايوب وجابر وابي الدرداء وابي رافع وابن مر وابي بكرة ايضا رضي الله عنه اجمعين. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. باب التضحية - 00:07:25

الكبشين يعني آآ الكبش هو ذكر الضأن في هذا الحديث انس رضي الله عنه املحين ذبحهما في ذبحهما بيده وسمى وصدر ووضع رجله على كفاحه يعني هذا الحديث يدل على يعني آآ آآ على مشروعية الاضحية وان - 00:07:45

فهو على تعدده ايضا وايضا يعني يدل على انه اه ان يعني انه ضحى بالذكر من بهيمة قالوا انه يعني يكون اولى من الانثى وكل منهما صحيح ولكن يعني آآ يكون يعني في الغالب اكبر. واذا كان ايضا يعني موجوءا يعني يكون يعني - 00:08:25

اي انه اه وكذلك ايضا اه وهي لازمة وواجبة والتي اذا تركت مع النسيان فانه لا بأس وانه يجمع بين التسلية والتكبير ونقول بسم الله والله اكبر آآ يعمل عند ذبحها وان المضحي اذا كان - 00:08:55

نتمكن وقادرا فلولا ان يضحي بنفسه لان النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بنفسه واذا كان يعني آآ ولغير ذلك فانه يوكل وله ان يوكل وان كان قادرا لكن كونه باشر. يعني فعل هذه العبادة لا شك - 00:09:25

كانه اولى وكذلك ايضا الفعل يعني ما فيه اراحة الذبيحة وعدم اه اه تعرضها للاضطراب ذلك بانه كان يرعى رجله على صفاحها وحيث يمسك الرأس باليد اليسرى ويضع الرجل اليمنى يعني على ثم يجري السكين على حلق الكبش وكل - 00:09:45

هذه اه تستفاد هذه الفوائد تستفاد من هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لنا مصيبة؟ مصيبة وضاح بن عبد الله رضي الله عنه رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم واحد السبعة المبشرين من حديثه عليه الصلاة والسلام - 00:10:15

وهذا الاسناد من الاسناد العالية عند الترمذي وفاء الرباعيات علي ابن ابي طالب امير المؤمنين الراشدين الهاديين المهديين صاحب المناقض الجمة والفضائل الكثيرة وعائشة وابي هريرة وابي هريرة عبد الرحمن حديثا وابو ايوب الانصاري - 00:10:47

اخرج ابن عبد الله رضي الله عنهما احد المفكرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ابو رافع ابو رافع ابن عمر ابن عمر احد العبادة هو احد السبعة المقيمين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. ابو بكر. ابو بكر ابن الحارث اخرج له الستر - 00:11:14

نحن الآن ما حكم توجه الأضحية الى القبلة؟ يستحب او واجب او شرط؟ لا مستحب يقع الوصف هل يذبح الاضحية قال الله تعالى بعض ما جاء في الاضحية عن الميت قال حدثنا محمد بن عبيد المحاربي الكوفي قال حدثها شريك عن ابي الحسناء عن الحسن - 00:11:45

عن حنش عن علي رضي الله عنه انه كان يضحي بكبشين احدهما عن عن النبي صلى الله عليه واله وسلم. والاخر عن نفسه فقيل له فقال امرني به يعني النبي صلى الله عليه وسلم فلا ادعه ابدا. قال اضع عيسى هذا حديث - 00:12:14

غريب لا نعرفه الا من حديث شديد. وقد رخص بعض اهل العلم ان يضحى عن الميت. ولم يرى بعضهم ان يضحى عنه. وقال عبد الله ابن المبارك احب الي ان يتصدق عنه ولا يضحى عنه. وان ضحى فلا يأكل منها شيئا. ويتصدق بها كلها - 00:12:34

قال محمد قال علي ابن المديد وقد رواه غير شريك. قلت له ابو الحسناء ما اسمه؟ فلم يعرفه. قال مسلم اسمه الحسن ثم اورد ابو عيسى عن الميت عن ميت انه لتكون استقلالا بان يضحى عنه على انفراده - 00:12:54

او يكون تبعا لان يضحي الرجل عنه وعن امواته عن احياءه وامواته. واقربائه الاحياء والاموات. فهذا سائق وآآ الاضحية عن ميت على سبيل الانفراد لم يرد فيها شيء يخصها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الحديث الذي - 00:13:17

كان فيه ولكن اذا لحي له تبعا كذلك سائق لان الانسان يضحي عنه وعن اقربائه احياءه وامواته. واما التضحية عن ميت فلم يأتي بها نص خاص وبعض اهل العلم يجيزها ويعتبر انها من جيش صدقة. وانها مثل الصدقة لكن خاص - 00:13:38

على ان الانسان يضحي اضحية عن الميت خاصة ما ورد في ذلك شيء. نعم قال حدثنا محمد ابن عبيد المحاربي محمد ابن عبيد المحاربي هو قبيح ابن ابي داوود ابن عبد الله كثيرا - 00:14:08

عن ابي الحسناء ابو الحسناء مجهول اخرج له؟ ابو داوود ابو داوود مسند علي ان الحسن الحسن بن عتيبة وهو عن علي رضي الله عنه مرة اخرى يقول ان يسعني وحي الرجل عن والديه الميتين قال له وهل لهما اجر في ذلك؟ نعم لهما لكن لولا ان تكون - 00:14:37

رؤية يعني عنه عن احياءه وامواته هذا ينبغي ان نأكلها كلها لانه يعني يعطي الفقراء منها. ويعطي الفقراء منها ولكن اذا اذا يعني اما ان يردوا عليهم واما ان يدعوا يدعوا يعني احدا - 00:15:57

يأكلون ويشاركون في الاكل او يعطون من اللحم نعيد الا اذا كانت يعني نذر اذا كانت نذر هذا رؤيا هو يقول القرآن. ويعني اذا اكله لزم العذر اذا اوصى عنه - 00:16:28

وهل يجوز له ان يوصي بهذا الامر ولكن قوله يعني يوصي يعني امور مثل الصدقات الجارية ويعني وهي صدقة ايضا مع قولها صدقة اه لانقاذ الان هذه رحمه الله تعالى بعض ما جاء ما يستحب من الاضاحي قال حدثنا ابو سعيد الاشد قال حدثنا حب الرويات عن جعفر بن محمد عن ابيه عن ابي سعيد - 00:17:01

رضي الله عنه انه قال ضحى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بكبش اقرن فحيل يأكل في سواد ويمشي في سواد انظروا في سواد قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح غريب لا يعرف الا من حديث حق الهيئات - 00:18:29

في انه يستحب من الاضاحي كثيرا عند اهله ويكون جيد اللحم فهذا يسحب يعني كان افضل ما كان انفع وكذلك ايضا آآ ان يقول آآ اورد ابو عيسى حديث آآ حديث ابي سعيد - 00:18:48

ان النبي صلى الله عليه وسلم ضحى بذبح اخرن. لكبش اقرن اقرن يعني انه آآ قرنان ومعناه انه يعني معناه انه وانه يعني يعني آآ يحصل منه اضراب يعني لقوته وآآ وآآ - 00:19:28

يأخذ في ثواني يأكل في ثوابه يعني معناه تقدم رأسه اسود. طبعا الذي اه يضعه من الارض او رأسه يعني وضعه يأكل فان يعني رأسه اه مقدمة فيه سواد. هم - 00:19:57

يعني رأسه مقدم رأسه يمشي في سواد يعني رجليه يعني يعني ينظر بهذا الشكل انه شكل اسود قال حددنا ابو سعيد الاشج. عبد الله بن سعيد وهو ثقة اخرج له. او الكتب - 00:20:11

محمد ابن علي رضي الله عنه احد المشيرين من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم اه الله تعالى قالوا ما لا يجوز من الاضاحي. قال حدثنا علي ابن حجر قال اخبرنا جليل ابن حازم عن محمد ابن اسحاق عن يزيد ابن ابي - 00:20:48

سليمان بن عبدالرحمن عن عبيد بن فيروز عن البراء بن عازب رضي الله عنه رفعه قال لا يضحى بالعرجاء بين ظلعها ولا بالعوراء بين عورها ولا بالمريضة بين مرضها ولا بالعجفاء التي لا تنفي. قال هل دفنه الناس - 00:21:19

قال حدثنا ابن ابي زائدة قال اخبرنا شعبة عن سليمان ابن عبد الرحمن عن عبيد ابن فيروز عن الوراء ابن عازب عن النبي صلى الله عليه واله وسلم نحوه معناه قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. لا نعرفه الا من حديث عبيد بن فيروز عن الهراء. والعمل على هذا الحديث عند اهله - 00:21:39

العلم ولا تعتبر اضحية اذا ضحى بها الانسان واراد وضعف في هذه الترجمة او في هذا الحديث في هذا الحديث الذي يكون العلماء اربعة انواع والله لا يضحى بها وهي الارجى واشد منها ما كانت منكسرة. يعني اشد من - 00:21:59

لان العرج يعني تكون موجودة ولكن يعني تمشي مع الصحاح ولكن اذا كانت وكذلك العورة البين عورها لان لان مرت هذه التي تسبقها المواشي وهي تتخلف عنهن ويرعيها وشرع المواشي العشب يعني قبلها وهي تتأخر عنهن - 00:22:37

لا تمشي معهن فكان ذلك ضعفا فيها ومانعا من الخاصية بها. وكذلك العورة التي احدى العينين مفقودة وذلك لانها لا تنظر كما تنظر الصحاح وتتمكن من اه مشاهدة الذي يراد اكله ولما بهؤلاء اذا كانت يعني العنان مفقودتان مفقودتين الى ان تكون يعني ما عنده - 00:23:17

يعني بصر لاي من العينين فان هذه اشد واشد لانها لا ترى وانها تلك يعني ترى ولكن آآ بدون رؤية الكمال كما يقول صحيحة العينين فهذا نص فيها وفي خلقتها وايضا يعني لا نتمكن معه مما - 00:23:47

فمنه اه التي اه اه عيناها كلمتان. وكذلك المريضة البين مرضها المريضة البينة بين هذين مرضها التي اه لا تستطيع الحركة او لا تستطيع المشي بسبب المرض فان هذه لا يجيء التضحية بها وكذلك العزف التي لا تلقي وهي الهزيلة - 00:24:07

التي فيها ضعف وهزال وليس في سوقها مخ الذي في النقي لا تلقي يعني ليس فيها يعني وذلك وشدة ضعفها الاضحية فيها كأنما تقول الاضحية بالشيء السليم من العيوب التي تؤثر على الرعي ويعني آآ تنقص - 00:24:37

فهذه الاربعة هي التي ثبتت السنة فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بانها ضد الاضحية بها. نعم قال اننا علي بن عجر محمد ابن اسحاق محمد ابن اسحاق المدني البخاري انا مسلم واصحاب السنة - 00:25:07

عن يزيد ابن ابي خليل؟ يزيد ابن ابي حنيفة عن سليمان ابن عبد الرحمن سليمان عبد الرحمن هو؟ نعم وغير من فيروز رضي الله عنهما ان لله وان ابي داعية هو زكريا زكريا - 00:25:39

والله تعالى اراد ما يكره من الاضاحي قال حدثنا الحسن ابن علي الحلواني قال حدثنا يزيد ابن هارون قال وما شريف بن عبدالله عن ابي اسحاق عن صريح بن النعمان قائلين وهو الهنداني عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه انه - 00:26:19

رضوان امرنا رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان نستشرف العين والاذن والا نضحي بمقابلة ولا مثابرة ولا شرخاء والاخر راء قال حدثنا الحسن بن علي قال حدثنا عبيد الله بن موسى قال اخبرنا اسرائيل عن ابي اسحاق عن شريح بن النعمان عن علي عن النبي - 00:26:39

صلى الله عليه وسلم مثله وزاد. قال المقابلة ما قطع طرف اذنها. والمدابرة ما قطع من جانب الاذن والشرقاء المشقوقة والخرقاء المثقوبة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال وعيسى وشريح ابن النعمان - 00:26:59

القائلين هو كوفي من اصحاب علي وصريح بن هانئ كوفي ولوالده صحبة من اصحاب علي وصريح بن الحارث الكندي ابو امية القاضي قد روى عن علي وكلهم من اصحاب علي. قوله ان نستشرف اي ان ننظر صحيحا - 00:27:19

اه اعد مثله قال حسبنا الحسن بن علي الحلواني قال حدثنا يزيد بن هارون قال اخبرنا شريك ابن عبد الله عن ابي اسحاق عن شريح ابن النعمان القائلي وهو الهنداني - 00:27:40

عن علي ابن ابي طالب ثم ذكر احد القرية من الاضاحي باب ما يكره من الاضاحي آآ آآ هذا يعني ما يكره على اعتبار انها ما لا يجوز. وهنا ما لا يكره - 00:27:53

وان عرفنا ان الكراهة ان الكراهية عند العلماء انها للتحريف من المتقدمين كثيرا ما يعني يعبرون بهذه العبارة ترى هي كذا يكرهوا كذا لا هي انه من قبيل المحرم كما قال الله عز وجل بعد ما ذكر جملة من المحرمات - 00:28:14

رمى يعني الا كبيرة في سورة الاسراء قال كل ذلك بعد في اخرها قال كل ذلك كان سيئا عند ربك مكروها واولى ما ليس حديث آآ عن علي رضي الله عنه الذي ذكر فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم امرهم - 00:28:34

يستشرف العين والاذن ينظر فيها جيدا وان يتحققوا بسلامتها ومعلوم ان العين تحقق من سلامتها وانها يعني سليمة وانه ليس فيها

عوى المرأة في الحديث السابق انها لا عورها يعني - 00:28:54
او عدم وجود العيب هي الاذن تذابت عن الناحية الكريمة ليس فيها يعني آآ ليس فيها فعيوب بان تكون يعني مقطوعة ان تكون اه مثلا المقابلة والمدابرة والمشقوقة والمسؤولة هذه اه يعني هذا الحديث يدل على انه لا يضحى بما كان من هذا النوع - 00:29:21
والمقابلة هي التي يعني يقع طرفها من الاعلى والمجابرة هي التي يقع من اسهلها والمشقيقة هي التي فيها شك مثل المستقيم. وقد تكون يعني مفصول او انه غير مفصول ولكنه يعني آآ - 00:29:51
والخطأ يعني ليس مستطيل وهذا الحديث لم يثبت وهو لم يسمع من آآ الذي روى عنه هو النعمان. نعم. صحيح ابن النعمان. نعم قال هل لزم الحسن ابن علي الحيواني؟ الحسن بن علي المساجد. عن يزيد ابن هارون؟ يزيد ابن هارون لا شريك من عند الله - 00:30:13
وايضا يعني وابو اسحاق هو عمرو بن عبدالله قال قال وسهيل النعمان كوفي من اصحاب علي وشريح ابن هانم وشريح ابن الحارث وقد روى عن علي وكلهم من اصحاب علي - 00:30:56
يعني لما كان يعني آآ الراوي الموجود في الاثنين ثلاثة ابن نعمان اتى يعني آآ اناس يعني يماثلونه ويشابهونه وهما اثنان وكلهم من اصحاب علي وكلهم من اصحاب علي فيلتفت الامر بانه لو جاء مبهما - 00:31:42
رجاء جل جاء مهملا فانه يخطف لان كل واحد يعني لكن الذي في الاسناد معين وهو النعمان ولكن طريقة الترمذي رحمه الله انه اذا كان الشخص او الراوي في الاثناء ان رواتب الاسناد له من يشابه - 00:32:02
فانه يأتي بذلك للايراح والبيان آآ يقول سائل شيخنا ماذا عن الاضحية بالجلالة الزبالة يضحى بها لكن بعد ان يعني تحبس ما حدثت مدة وطاب لحمها هل تجزيء الاضحية التي في عينها بياض لكن ليس بعوام شديد. اذا كان العور هذا اذا كان - 00:32:22
البياض الذي فيها يؤثر على نظرها وانه ان يكون ضعيف وهو مثل العورة البين عورها. واما اذا كان يعني شيء يسير يسير الاضحية مقطوعة الذنب الذيل هذا يعني شيء يعني يعلمنا عن هذا لكن البحث عن الشيء الذي ليس فيه نقص والذي يعني - 00:32:55
النفاسة ويقول له يعني اهمية عند اهله لا شك انه هو الذي واما كونه زين واخره ما في شيء هذا يسأل عن العيوب منها اه ما يعني اه الذي اه ثبت والذي اهد الى حزب الاضعف من الامور الاربعة التي مررت في الحديث الماضي - 00:33:29
ويسأل عن الاسماء ومقطوعة القرن ومقطوعة الاذن وناشفة الضرع الواضح هذا انواع دليل على المنع بتضحية به؟ نعم نعم اذا كانت هذه العيوب بعد ان اشتريت اضحية وكانت سليمة ثم بعد ذلك تعيبت - 00:33:55
ماذا اه ما ذكرتم اخواتي من العلل في قضية العوراء وكذا يقول بعض الاخوة في الاسئلة اذا كانت تعمق ما تخرج الى الرعي حتى مثلا يعني هذا من الفتن لا يعني انها اذا كانت تعلب - 00:34:21
لا شك انها في القيمة وفي المنزلة وفي الاهمية ما تقال مثل السليمة. يعني آآ رغبة يشتري عندما يجدها عوائل التي يجدها آآ سليمة فصحيح التحريم ما الفرق بين هذا الباب والباب الذي قبله؟ يبدو ان يعني - 00:34:45
انه لفرق بينهما على اعتبار ان اهل التحريم لكن يعني ذاك ثابت وهذا لم يثبت ولهذا الاصية بهذه الانواع التي قال لا لا المثابرة والمقابلة وكذا وكذا ومشقوقة تجري يعني لا يعني لا لا مانع من ذلك - 00:35:17
يعني هكذا قال رحمه الله تعالى بعض ما جاء في الجذع من الضأن في الاضاحي. قال حدثنا يوسف بن عيسى قال حدثنا وكيع قال حدثنا عثمان ابن قائد عن كتاب عبدالرحمن عن ابي كباس قال جلبت غنما جذعانا الى المدينة ففسدت علي فلقيت ابا - 00:35:41
هريرة رضي الله عنه فسألته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول نعمة او نعمة الاضحية الجذع من الضأن قال فانتهبه الناس. قال وفي الباب عن ابن عباس وام بلال ابنة هلال عن ابيها وجابر وعقبة بن عامر ورجل - 00:36:12
من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم. قال ابو عيسى وابي هريرة حديث حسن غريب. وقد روي هذا عن ابي هريرة موقوفا وعثمان ابن واقب هو ابن محمد ابن زياد ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وغيرهم ان الجزع من - 00:36:32
الضعف يجزئ في الاضحية. نعم ثم وجد عيسى باب الاضحية في البدع من الضأن في الاضاحي آآ جاءت السنة يعني ايه بقى؟ او انه

يكفي في الاضاحي. واما غيره فلا يضحى الا بما كان خليا - 00:36:52
من الماعز ومن البقر ومن عين لا يكفي الجبع وانما يكفي في الظعن لان السنة وردت في ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم هو ضعيف لكن جاء الفقرة صحيحة تدل على يعني تضحية - 00:37:22
الجذع من الضعف وحديث ابي هريرة نعم حديث اورد حديث ابي هريرة ابو فلاش قال انه جلب يعني آآ آآ جلبت غنما جذعان شبعانا غنما جبعانا يعني ان هذا هذه اسنانها انها جذعة - 00:37:42
فسدت ايام الاضحى الناس ما اقبلوا عليها قال ابو هريرة او سمع ابا هريرة حدث ابو هريرة بان نعم نعم الاسرة نعمة او نعمة الاضحية نعمة الاضحية قال فانتهى بها الناس يعني معناه صاروا يتسابقون ويتناهضونها من اجل - 00:38:12
يعني بها لان لانهم علموا بانها مجزئة وان الاضحية بها يعني كافية فصاروا يعني ينتفضونها كل واحد يعقد حتى لا يسبقه غيره وحتى لا يفوته. قبل ذلك كانت فاسدة آآ لانه - 00:38:42
لا يدرون عنها تجي ولما علموا انها تجي الى اقتنائها والى اخذها. والحديث ضعيف غير ثابت جاءت في غير هذا الحديث. قال حدثنا يوسف بن عيسى يوسف عيسى نعم عن عثمان ابن واقب - 00:39:02
وكان هو قد هو صدوق وربما واحد. الصدوق الرضوان اخرج له. ابي داود الترمذي. الانسجام ابن عبد الرحمن. الانتدام وهو مقبول؟ مجهول؟ مجهول اخرج له اخرج له التلميذ قال وفي الباب عند ابن عباس عبد الله ابن عباس - 00:39:32
اه رضي الله تعالى عنهما احد العبادة له احد رسول الله صلى الله عليه وسلم. هلال عن ابيها. وام هلال ابنة هلال عن ابيها وهي ابن ماجة وهو جابر ابن عامر - 00:39:52
اخذها النبي صلى الله عليه وسلم قال حدثنا قصيبة قال حدثنا الميت عن يزيد ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عقبة ابن عامر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اعطاه غنما يقسمها على - 00:40:12
اصحابه ضحايا فبقى عتود او جدي فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقال ضحي به انت قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح. قال وفيه الجزع من الضعف يقول ابن سنة او سبعة اشهر - 00:40:31
ستة او سبعة اشهر رمضان يكون ابن ستة او سبعة اشهر. قال وفي الجذع من فتنة او بعد اشهر وقد روي عن غير هذا الوجه عن عقبة بن عامر انه قال قسم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحايا فبقي بذبعه - 00:40:51
فسألت النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال بها انت. حدثنا بذلك محمد ابن بشار. قال حدثنا نبيل بن هارون وابو داوود. قال حدثني تمضي الدواء كثير ام بعده ابن عبدالله ابن بدر. عن عقبة ابن عامر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:41:21
هذا الحديث عمر بن ابو عيسى حديث عبدالله بن عامر رضي الله عنه الذي فيه انه امره الانسان ان يقسم ضحاياه على اصحابه وبقي فقال له ضحي به انت وهذا يدل على الاضحية للجبل من الظالم. وبقي اسود اوجدي. لا شك - 00:41:41
المقصود قال حدثنا قتيبة عن آآ عن ابي طالب وانفسكم وقد روي من غير هذا الوجه عن عمر ابن ادم قال قدم الرسول صلى الله عليه وسلم ضحايا فبقي جذعه. فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فقال ضحي بها انت. الانثى - 00:42:07
حدثنا بذلك محمد بن بشار محمد بن شعار ليزيد ابن هارون يزيد ابن هارون وابو داوود بعد دروسا عن بعجة ابن عبد الله ابن بدر آآ انزرع منه الذي يعني - 00:42:52
ان هذا الاخ يقول انه ضحى وليس ضحى اقوى يقول عقيقة عن ابني يعني البقر والابل فلابد فيه من السموم فيها شيء يتعلق بالاسنان ظهورها صوتها كان قال الله تعالى بعض ما جاء في الاشتراك بالاضحية قال حدثنا ابو عمار الحسين ابن موسى عن الحسين ابن واقد عن علبة ابن - 00:43:48
احمر رضي الله عنهما انه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم في سفر فحضر الاضحى تركنا في البقرة سبعة وفي البعير عشرة. قال يا عن ابيه عن جده وابي - 00:45:00
ايوب قال ابو عيسى حديث ابن عباس حديثا حسنا غريب لا يعرفه الا من حديث الفضل ابن موسى قال هددنا قتيبة قال هددنا مالك

بن انس عن ابي الزبير عن جابر رضي الله عنه انه قال نحرنا مع رسول الله صلى الله عليه واله وسلم بالحديبية - 00:45:20
البدنة عن ابعد والبقرة عن سبعة. قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم من اصحاب النبي صلى الله عليه ان يسلم غيره وهو قول سفيان الثوري وابن مبارك والشافعي واحمد وازحام وقال اسحاق يودع ايضا البعير عن عشرة - 00:45:39
بحديث ابن عباس مثلا قال ابو عيسى هذا حديث اثر صحيح والعمل على هذا عند اهل العلم صلى الله عليه وسلم وغيره. وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي واحمد واسحاق وقال اسحاق ينهي ايضا البعير عن عشرة واحتج بحديث ابن عباس - 00:45:59
الاشتراك اه الصلاة يكون في الابل الى البقر. واما الغنم فانه لا يشارك فيها. لانها لا في يجي لعنده انا ما فيها واحدة واما البقر فانها تكون عن سبعة وكذلك تكون عن سبعة - 00:46:23
كما جاء في حديث ابن عباس ان تكون عن عشرة حديث ابن عباس وحديث جابر. حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفره اوحى. اه اشترطوا - 00:46:47
البقرة عن اه سبعة وفي الابل عام عشرة حديث جابر انهم كانوا نحروا الهدي مع رسول الله صلى الله عليه وسلم سبعة اشهد ان لا اله الا الله يشتركون فيها جمهور اهل العلم الى ان الاشراك يكون في البقر والغنم - 00:47:03
على البقر عن سبعة ان جاء في حديث ابن عباس وذهب بعض اهل العلم الى انه يفرق بين الاضاحي والهدايا الاضاحي يجد فيها عن عشرة عشرة هذا شك ان قول الاشتراك يعني في سبعة وهو الذي فيه الاحتياط ويعني وجاء ايضا في بعض - 00:47:31
عن العباس ان هذه الرجاء هي قسم الخنايل وهو انهم عدلوا يعني البعير لعشر من الغنم آآ يعني الحديث هنا فيه نص على الاضحية. ولكن آآ هذا آآ قاله اثر اهل العلم انه - 00:48:20
اه عشرة في سبعة وهذا هو الذي يكون يعني نفعا ويعني اسهل فائدة وايضا اه اه هو الذي يعني ايضا جاء فيما يتعلق بالهدي انه سبعة واقام الهدي والعصية متفقا - 00:48:46
ماذا فعل انسان لو فعل انسان يعني لا يقال اعد ولكن هذه الشركة سبعة هو في واقع هو ما مخرج له من اجل مسجد عن ابي الاسد الاسلمي عن ابيه عن جده الربيعيون - 00:49:20
وجدت ان ابو ايوب قال وعيسى حديث ابن عباس حديث حسن غريب موسى ثم قال حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن ابي الزبير ابي الزبير محمد المسلم جابر رضي الله تعالى عنها - 00:50:09
قال رحمه الله تعالى باب الاضحية الضحية لارباء القرن والاذن. قال حدثنا علي ابن حجر قال عن سلمة ابن كهيل عن حجية ابن علي عن علي رضي الله عنه انه قال - 00:50:43
قال عن علي رضي الله عنه انه قال البقرة عن السبعة قلت فان ولدت قال اذبح ولدها معها قلت فالعرجاء؟ قال اذا بلغت المنسك قلت فمكسورة القرن؟ قال لا بأس. امرنا او امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:03
قال حدثنا علي بن حجر قال اخانا شريك عن حجية بن علي عن علي رضي الله عنه انه قال البقرة عن سبعة قلت فان ولدت قال اذبح ولدها معها. قلت شف العرجاء؟ قال اذا بلغت المنزل. قلت - 00:51:25
سورة القرن قال لا بأس امرنا او امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكتشف العينين والاذنين. قال فهذا حديث حسن صحيح قال ابو عيسى وقد رواه سفيان عن سلف ابن كهيل - 00:51:45
حدثنا هالناس؟ قال حدثنا عبده عن تعيين عن قتادة عن زرير بن كليب النهدي. عن علي رضي الله عنه انه قال نهى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم ان يضحى بعظم القرن والاذن. قال قتادة فذكرت ذلك لسعيد ابن المسيب فقال العظم ما بلغ - 00:52:02
النسبة فما فوق ذلك؟ قال ابو عيسى هذا حديث حسن صحيح اه ثم ورد عيسى ما هو؟ الظحية بعظماء القرن والاذن. الظحية بعظاء القرني والاذن. هو المقصود بالعظاء يعني مقطوعة او او منقطعة الاذن وقد - 00:52:22

طلع مرة يعني فيما يتعلق بالمقابلة والمدابرة المسحوقة والمخلوقة وان تلك تضحيتي بها لانه لم يثبت الحديث فيها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهنا اورد حديث عن رضي الله عنه البقرة عن سبعة. البقرة عن سبعة هذا مرة يعني البقرة آآ الاحاديث التي وردت كلها - 00:52:49

سبعة قلت فإن ولدت قال اذبح ولدها معها. فان ولدت؟ قال اذبح معها ولدها يعني اذا كانت حاملا ثم ولا بأس انه يوحى بها ويمزح معها وجهها قلت فالارجاء قال اذا بلغت المنسك اذا بلغت المنسك يعني المكان الذي هو يعني اه اه مكان - 00:53:19

المسألة المصلى انها قوة لكن سبق ان نرى بنا العرجة البين عرجها ان هذا فيه ثبت السنة بانها واذا بلغت المنزل بقتل السين اي المذبح وهو المصلى لنذبح المصلى كيف يجوز التضحية بها اذا بلغت المنزل - 00:53:47

الحديث الذي هو ورد ارجو يسير مصاحبة الوالدين العربي البين الذي يعني يجعلها تتخلف قال لا بأس بها امرنا او امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نكتشف العينين والاذنين - 00:54:46

لذلك وصلنا صلى الله عليه وسلم ان يضحى باعظم القرن والنذر. وهو الا وهي ان اذا كانت الصورة في القلب اذا كان القرن الخارجي الزائد الذي يعني ذهب لا يؤثر واما اذا كان - 00:55:24

يجب ان يؤثر على احد عمل البهيمة ناقصة ولا سيما اذا كان مشهورا بالذنب فيها قال الشيء الذي يدل على انه لا يجزئ. اه لا يجزي فهذا يعول عليه ان ذلك يكون منجيا ولكن كن الانسان في الاختيار آآ يبتعد عن اي شيء - 00:55:56

يكون فيه عن الفنان وعن النفاسة وعن الاشياء الذي لا يحتاج الى ان يسأل فيه. وهل هو يجزي ام لا يدري قال حدثنا عن ابن حجر عن شريك من سلف بن كهيب. ابن حجاج ابن عدي. حجاجية بن عدي فهو - 00:56:37

عن علي قال وقد رواه سفيان عن سنوي كهيل قال حدثنا الناس عن عبده عن سعيد عن قتادة سعيد ابن ابي عروضة فهو مقبول قال صلى الله عليه وسلم يضحى باعراب القرن هذا من الاسماء الغريبة - 00:57:05

الجروح قال لها الرسول صلى الله عليه وسلم ان يضحى بيعبد القرن والاذن قال قتادة فذكرت ذلك سعيد بن المسيب فقال العظم ما بلغ النصف فما فوق؟ يعني هي الثانية - 00:57:49

ما زال او اكثر من النصف يقول هذا خليفة علي هذا الا يقوي ما مر عن ابيه اسحاق؟ حديث اسحاق فيما يطلب من الاضاحي النبي العين والاذن والا نضحي بمقابلة ولا مداورة ولا شرقاء ولا فرقاء - 00:58:08

اه المعارضة هنا يعني فيما يتعلق من مهام معقولة يمكن ان يقال انه لكن لا يقال اننا كل يعني ما فيه كل مطابقا له لان اذا كانت مصحوبة لو ضحى بها او فيه - 00:58:41

وفيها يعني وانما اذا كان مثلا الماء مشكور اكثر من نصف هذا هو الذي يعني يدل على الزوجات في حديثهم وقال له ان هذا يشهد لهذا وان كل ما فيهما يعني يكون آآ لا يصحى به - 00:59:04

هل زلت ولدي اخاطب البقرة؟ فاذا ولدت يذبح ولدها معها الحديث قال البقرة عن سبع قلت فان ولدت قال اذبح ولدها معها. لكن قالوا ان ولدها معها الا يدل على ان الجنين اذا خرج حيا على ذبح امه انه يذبحها ولا يكتفى بزوجية امه؟ لا وهذا - 00:59:39

هو قبيح الحج يعيش لكن هنا معينة يعني هو تابع له لانها عين الاضحية ويعني دينه تعيين فليس للام الولد قال للوجوب وعين للاب للام عينها وما في بطنها الحرية والعجيب عن علي - 01:00:13

ولهذا يا رب ما جاءني السنة الواحدة تجي عن اهل البيت والله اعلم وصلى الله وسلم نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين - 01:01:06

هل يجوز بيت اجزاء الاضحية لا يباع شأننا هل للمرء للمرأة ان تباشر ذبح اضحيتها ما حكم من ترك الاضحية مع القدرة عليها والله عز وجل فيعني هذا لا يعرف بشيء يدل عليه احد ان يتخلف مع قدرته - 01:01:37

يكون جيراننا نقارى هل نعطيه من الاضحية نعم هو الاحسان اليهم مطلوب يعني ويهدي الحسن الالباني رحمه الله تعالى في السلسلة الصحيحة الف وثمان مئة وراتب الستين قال الف وثمان مئة وستين؟ ايه - 01:02:33

قال صلى الله عليه وسلم ان دمع فراق احب الى الله من ذم سوداوين دم عطاء احب الى الله من زوجك وداويه. وقال الموردي كما في الفتح ان اجتمع حسن المنظر - 01:03:08

ومع قيد المخبر في اللحم فهو افضل. وانفرد رقيب المخبر اولى من حسن المنظر مما فيه نعم صلى الله عليه وسلم ماذا عن حكم ذبح الجاموس اه من قال بتقديم الذبيحة الى غير الاسلام؟ ما وجه الدليل؟ وان هذا واجب - 01:03:30

هو الذي ينبغي ان الانسان يأكل ويتصدق على ان يتصدق عليه ويهدي الى ليس صدقة الاغنياء والذين لهم به علاقة جيران واغنياء جزاكم الله خيرا سبحانك اللهم - 01:04:17